رابط المادة على منصة باحث

6486 - كيفية الإطعام والكسوة في كفارة اليمين - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

ما كيفية اطعام او كسوة عشرة مساكين؟ وهل يشترط ان يكونوا من بيوت متفرقة او من بيت واحد؟ وهل من من الممكن ان تقوم النقود مكان الاطعام او الكسوة؟ الله جل وعلا جعل كفارة لمين اطعام عشرة مساكين - 00:00:00

او كسوتهم او تحرير رقبة. قال جل وعلا في كل في سورة المائدة لا يؤاخذهم الله بالا وفي ايمانكم. ولكن ان يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين. من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحريرهم - 00:00:20

فمن لم جئت فصيام ثلاثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم واحفظوا ايمانكم الاية فاذا حلف الانسان يمينا انه ما يفعل كذا او انه يفعل كذا او انه لا يكلم فلان ثم حيث يطعم هذه هكذا هذه الكفارة - 00:00:40

والله ما ازور فلان ثم زاره او والله ما اسافر ثم سافر او ما اشبه ذلك عليه هذه الكفارة اطعام عشرة مساكين او كسوتهم او مخير بين الثلاث. والاطعام يكون الصاع لكل واحد - 00:01:00

كيلو ونص من قوت البلد من تمر او رز او حنطة او شعير من قوت البلد نصها كيلو ونص لكل واحد سواء في بيت واحد او في ابيات لو كان بيت واحد فيه عشرة فقراء امرأة واولادها فقراء او رجل واولاده فقراء عشرة كفى او بيتين كل بيتين فيه خمسة - 00:01:20

واعطاهم كذا او كساهم كسوة كل واحد يعطى ايجار رداء او قميص كفى وهكذا عتق الرقابة هداية تيسر رغبة كفى فان لم يستطع هذا ولا هذا ولا هذا صام ثلاثة ايام. والافضل ان تكون متتابعة هذه الايام. نعم - 00:01:40

احسن الله - 00:02:00